

ملتقى الأبحر

@ 495 @ سمسّم وسمّن في لبن وإنّ طحن أو استخرج الدهن وسلم ، وهبة لبن في ضرع ، وصوف على غنم ونخل وزرع في أرض ، وتمر في نخل كهبة المشاع ، وهبة شيء هو في يد الموهوب له تتم بلا تجديد قبض ، وهبة الأب لطفله تتم بالعقد وإنّ الموهوب في يد الأب